

تفسير البحر المحيط

@ 157 @ بالإيمان على سبيل القهر والاستيلاء . .

{ وَإِذَا رَأَيْتَ السَّادِّينَ يَخُوضُونَ فِداءً يَاتِنًا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ° حَتَّى يَخُوضُوا ° فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ } هذا خطاب للرسول صلى الله عليه وسلم (ويدخل فيه المؤمنون لأن علة النهي وهو سماع الخوض في آيات الله يشملهم وإياهم . وقيل : هو خاص بتوحيده لأن قيامه عنهم كان يشق عليهم وفراقه على مغاضبه والمؤمنون عندهم ليسوا كهو . وقيل : خطاب للسامع والذين يخوضون المشركون أو اليهود أو أصحاب الأهواء ثلاثة أقوال ، ورأيت هنا بصرية ولذلك تعدت إلى واحد ولا بد من تقدير حال محذوفة أي { وَإِذَا رَأَيْتَ السَّادِّينَ يَخُوضُونَ فِداءً يَاتِنًا } وهم خائضون فيها أي وإذا رأيتهم ملتبسين بهذه الحالة . وقيل : { رَأَيْتُ } علمية لأن الخوض في الآيات ليس مما يدرك بحاسة البصر وهذا فيه بعد لأنه يلزم من ذلك حذف المفعول الثاني من باب علمت فيكون التقدير { وَإِذَا رَأَيْتَ السَّادِّينَ يَخُوضُونَ فِداءً يَاتِنًا } خائضين فيها وحذفه اختصاراً لا يجوز وحذفه اختصاراً عزيز جداً حتى أن بعض النحويين منعه والخوض في الآيات كناية عن الاستهزاء بها والطنع فيها . وكانت قريش في أنديتها تفعل ذلك { فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ° } أي لا تجالسهم وقم عنهم وليس إعرافاً بالقلب وحده بينه وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم ، وقد تقدم من قول المفسرين في هذه الآية أن قوله : وقد نزل عليكم في الكتاب : أن الذي نزل في الكتاب هو قوله : { وَإِذَا رَأَيْتَ السَّادِّينَ يَخُوضُونَ } الآية و { حَتَّى يَخُوضُوا ° } غاية الإعراف عنهم أي فلا بأس أن تجالسهم والضمير في { غَيْرُهُ } قال الحوفي عائد إلى الخوض كما قال الشاعر : % (إذ نهى السفية جرى إليه % . وخالف والسفيه إلى خلاف . %)

أي جرى إلى السفه . وقال أبو البقاء : إنما ذكر الهاء لأنه أعادها على معنى الآيات ولأنها حديث وقول : .

{ وَإِمَّا يَنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بِعَدِّ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوِّمِ الطَّالِمِينَ } أي إن شغلك بوسوسته حتى تنسى النهي عن مجالستهم فلا تقعد معهم بعد الذكرى أي ذكرك النهي . قال الزمخشري : ويجوز أن يراد وإن كان الشيطان ينسيك قبل النهي قبح مجالسة المستهزئين لأنها مما تنكره العقول فلا تقعد بعد الذكرى أي بعد إن

ذكرناك قبـحها ونـبـهـناك علـيـه مـعـهـم ؛ انـتـهـى . وـهـو خـلاـف طـاـهـر الشـرـط لـأنـه قـد نـهـي عـن القـعـود مـعـهـم قـبـل ثـم عـطـف عـلـى الشـرـط السـاـبـق هـذا الشـرـط فـكـلـه مـسـتـقـبـل وـما أـحـسـن مـجـيـء الشـرـط الأـوـل بإـذا الـتـي هـي لـلـمـحـقـق لـأن كـونـهـم يـخـوضـون فـي الآـيـات مـحـقـق وـمـجـيـء الشـرـط الـثـانـي ب (أن) لـأن إـن لـغـيـر المـحـقـق وـجـاء { مـَعَ الـقـَوِّمِ الطَّالِمِينَ } تـنـبـيـهـاً عـلـى عـلـة الخـوض فـي الآـيـات وـالـطـعن فـيـها وـأن سـبـب ذـلـك ظـلـمـهـم وـهـو مـجاـوزـة الـحد وـوضـع الأـشـيـاء غـيـر مـواضـعـها . قـال ابـن عـطـيـة : وـأـما شـرـط وـيـلـزـمـها النـون الـثـقـيـلـة فـي الأـغـلـب وـقـد لا تـلـزم كـما قـال الشـاعـر : .
أـما يـصـبـك عـدو فـي مـناوـة .

إـلـى غـيـر ذـلـك مـن الأمـثـلـة ؛ انـتـهـى . وـهـذه المـسـأـلـة فـيـها خـلاـف ، ذـهـب بـعض النـحـويـيـن إـلـى أـنـها إـذا زـيـدت بـعـد إـن ما لـزمت نـون التـوكـيـد وـلا يـجـوز حـذفـها إـلا ضـرـورـة وـذـهـب بـعضـهـم إـلـى أـنـها لا تـلـزم وـإنـه يـجـوز فـي الـكـلام وـتـقـيـيـدـه الـثـقـيـلـة لـيـس بـجـيـد بـل الصـواب النـون المـؤكـدة سـواء كـانـت ثـقـيـلـة أـم خـفـيـفـة وـكـأنـه نـظـر إـلـى مـوارـدـها فـي القـرآن وـكـونـها لـم تـجـيـء فـيـها بـعـد أـما إـلا الـثـقـيـلـة . وـقـرأ ابـن عـامـر { يُنـسـيـدُكَ } مـشـدّـداً عـداـه بـالتـضـعـيـف وـعـداـه الجـمـهـور بـالـهـمـزـة . وـقال ابـن عـطـيـة